

## وزارة التجارة والصناعة

### قرار رقم ٧٧ لسنة ٢٠١١

فى شأن تحديد المنطقة التجارية التابعة لجهاز تنمية التجارة الداخلية  
بمنطقة المدامود بمحافظة الأقصر والمعتبرة مرفقاً ذا طبيعة خاصة

### وزير التجارة والصناعة

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٥٣ لسنة ١٩٥٤ فى شأن المحال الصناعية والتجارية ؛  
وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٦ فى شأن تنظيم الإعلانات ؛  
وعلى القانون رقم ١٤٠ لسنة ١٩٥٦ فى شأن إشغال الطرق العامة ؛  
وعلى القانون رقم ٣٧١ لسنة ١٩٥٦ فى شأن المحال العامة ؛  
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛  
وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛  
وعلى قانون البناء الموحد الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤ لسنة ٢٠٠٨ بإنشاء جهاز تنمية التجارة الداخلية ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٠ لسنة ٢٠١٠ بإعادة تنظيم اختصاصات  
منح تراخيص البناء والتشغيل للمناطق التجارية والصناعية ؛  
وعلى المذكرة المعروضة من رئيس جهاز تنمية التجارة الداخلية ؛

### قرر :

### ( المادة الاولى )

تعتبر مرفقاً ذا طبيعة خاصة فى تطبيق أحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر  
بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وخاضعة لأحكام القرار الجمهورى رقم ١٦٠ لسنة ٢٠١٠ ،  
المنطقة التجارية التابعة لجهاز تنمية التجارة الداخلية الكائنة بناحية منطقة المدامود -

مركز الزينية - أمام نجع جاد الكريم وتجاه حوض ٢٥ ، بمساحة إجمالية مقدارها ٢٦,١ فدان (٢١٠,٩٦٢ م<sup>٢</sup>) بالحسود التالية ، والموضح موقعها مظللاً على الكروكي المرفق :

الحد الشمالي : أرض زراعية بطول ٥٥٥,٨٩ م .

الحد الجنوبي : سياج شجري والطريق المؤدى لمحطة الكهرباء بطول ٥٦٩,٨٦ م . . .

الحد الشرقي : حدود كردون مدينة طيبة بطول ١٤٣,٧٥ م .

الحد الغربي : طريق أسفلت (طريق المطار - طيبة الجديدة) بطول ٢١١,٠٤ م .

#### ( المسادة الثانية )

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ،

وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير التجارة والصناعة

تحريراً في ٢٣/١/٢٠١١

م/ رشيد محمد رشيد

